

الإحكام لابن حزم

وقال تعالى { ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها إنا من ل مجرمين منتقمون } فلا أظلم ممن قامت عليه الحجة من كتاب الله تعالى ومن كلام نبيه A فأعرض عنه وهو الحجة القاطعة والبرهان الصادق وقال الله تعالى { لذين يأكلون لربا لا يقومون إلا كما يقوم لذي يتخبطه لشيطان من لمس ذلك بأنهم قالوا إنما لبيع مثل لربا وأحل الله لبيع وحرم لربا فمن جاءه موعظة من ربه فنتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون } وقال تعالى { بل تبع لذين ظلموا أهواءهم بغير علم فمن يهدي من أضل الله وما لهم من ناصرين } فأخبر تعالى كما تسمع أن ما اتبع قولا وافقه بلا علم بصحته فهو ظالم وإن من لم يرجع إلى ما يسمع من الحق فهو من أهل النار وقال تعالى { فإن لم يستجيبوا لك فعلم إنما يتبعون أهواءهم ومن أضل ممن تبع هواه بغير هدى من الله إن الله لا يهدي لقوم لظالمين } أنكر الله تعالى أن يكذب المرء بما لا يعلم .

فقال تعالى { بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله كذلك كذب لذين من قبلهم فنظر كيف كان عاقبة لظالمين } فصح بكل ما ذكرنا الوقوف عما لا نعلم والرجوع إلى ما أوجبه الحجة بعد قيامها .

وقال تعالى { ومن أظلم ممن فترى على الله كذبا أو كذب بلحق لما جاءه أليس في جهنم مثوى للكافرين } .

قال أبو محمد في هذه الآية كفاية في إيجاب ألا يصدق أحد بما لم تقم عليه حجة وألا يأتي ما قامت عليه الحجة فمن أظلم ممن عرف ما ذكرنا وأخذ بوسواس يقوم في نفسه أو بخبر لم يقم على وجوب تصديقه برهان أو قلد إنسانا مثله لعلة عند الله تعالى على خلاف ما يظن وعلى كل حال فهو معصوم لكن يخطئه ويصيب .

وقال تعالى { وقالوا لن يدخل لجنة إلا من كان هودا أو نصارى تلك أمانتهم قل ها تواتوا برهانكم إن كنتم صادقين } فأوجب تعالى أن من كان صادقا في دعواه فعليه أن يأتي بالبرهان وإن لم يأت بالبرهان فهو كاذب مبطل أو جاهل .

وقال تعالى { ها أنتم هؤلاء حاجتكم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم والله يعلم وأنتم لا تعلمون } فلم يوجب تعالى المحاجة إلا بعلم ومنع منها بغير علم